الأمم المتحدة

A/C.3/68/SR.29

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون

Distr.: General
11 November 2013
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة التاسعة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الإثنين، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تافروف ..... (بلغاريا)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز وحماية حقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

080114 060114 13-53244X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز وحماية حقوق الإنسان (تابع) (A/68/487)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/68/56، A/68/176 – 177، A/68/185، A/68/207–210 و Add.1، A/68/211، A/68/224–256، A/68/261–262، A/68/268، A/68/277، A/68/279، A/68/283–285، A/68/287–290، A/68/292–294، A/68/296–299، A/68/301، A/68/304، A/68/323، A/68/345، A/68/362، A/68/382، A/68/389–390، A/68/496، A/67/931)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/C.3/68/3، A/68/319، A/68/276، A/68/331، A/68/376–377، A/68/392، A/68/397، A/68/503)

١ - **السيدة كنول** (المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين): قالت، في معرض تقديم تقريرها (A/68/285) الذي ركز على مسألة امتثال المحاكم العسكرية لقانون حقوق الإنسان والمعايير المعترف بها دوليا، إن أحد المجالات الأشد تعقيدا فيما يتعلق بتلك المسألة يتصل بأنواع الجرائم التي تندرج في دائرة اختصاص تلك المحاكم. وتابعت قائلة إنها اضطلعت خلال العام الماضي بزيارات رسمية إلى السلفادور وملديف والاتحاد الروسي لتقييم التقدم المحرز على الصعيد الوطني؛ وقد قدمت التقارير عن الزيارتين الأوليين إلى مجلس حقوق الإنسان وستقدم التقرير عن زيارتها الأخيرة في حزيران/يونيه ٢٠١٤.

٢ - وأعربت عن شكرها لحكومة قطر لدعوتها زيارة قطر في عام ٢٠١٤، وستكون تلك أول فرصة لها لتقييم حالة الأجهزة القضائية في الشرق الأوسط، وشجعت الحكومات الأخرى على الرد بشكل إيجابي على طلبها زيارة تلك البلدان وتوجيه الدعوة لها في المستقبل القريب. وأوصت بأن يتم النظر دون إبطاء في مشروع المبادئ التي تحكم إقامة العدل عن طريق المحاكم العسكرية واعتماده من قبل مجلس حقوق الإنسان وإقراره من قبل الجمعية العامة.

٣ - **السيدة تورّيس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن التقرير، في حين تناول قضايا هامة فيما يتعلق بالإجراءات القانونية الواجبة وسيادة القانون، إلا أن بعض التوصيات الواردة فيه لا تأخذ في الاعتبار بشكل كاف الحقائق التي يتعين على الدول أن تضعها في الاعتبار لدى تصميم نظم القضاء العسكري ووضعها موضع التنفيذ. فعلى سبيل المثال، فيما يتعلق بالتوصية التي تدعو إلى ضرورة اقتصار اختصاص المحاكم العسكرية على الجرائم ذات الطابع العسكري البحت، أشارت إلى أن بلدها لديه تواجد كبير فيما وراء البحار، وأن ممارسته العسكرية العامة تتمثل في السعي إلى ممارسة الولاية القضائية بالنسبة لأي جريمة يرتكبها أحد أفراد قواته، حتى عندما تكون للمحاكم المدنية ولاية قضائية بالنسبة لتلك الجرائم. وأقرت، مع ذلك، أنه فيما يتعلق ببعض الدول، ولا سيما حيثما توجد شواغل بشأن الإفلات من العقاب في إطار نظم العدالة العسكرية، قد يكون من المناسب الخضوع للولاية القضائية المدنية حصريا. وتابعت قائلة إن النظام القضائي العسكري في بلدها يكفل حياد القضاة العسكريين من خلال الحظر القطعي للأوامر غير القانونية أو التأثير على قرارات القضاة. وقالت إن وفدها لا يوافق على أن ضمان بقاء القضاة العسكريين في مناصبهم يؤدي بالضرورة إلى نتائج أفضل. وقد أدى عدم بقاء القضاة العسكريين في مناصبهم في بلدها إلى النهوض بمستوى

المتقدمين لشغل المناصب القضائية، إذ أن شغل منصب قاض عسكري يمكن أن يفضي إلى الترقية إلى مناصب القيادة العليا. وسألت المقررة الخاصة عن الآليات الأخرى التي قد تساعد في الحفاظ على نزاهة القضاء، مثل الرقابة من قبل المحاكم المدنية.

٤ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن الاتحاد الأوروبي أحاط علما بالاستنتاج الذي خلص إليه التقرير بكون إقامة العدل عن طريق المحاكم العسكرية يثير مخاوف جدية بشأن إمكانية اللجوء إلى القضاء، والإفلات من العقاب على الانتهاكات السابقة لحقوق الإنسان، واستقلال المحاكم العسكرية وحيادها، واحترام حقوق المتهمين في ضمان حصولهم على محاكمة عادلة. وأحاط علما أيضا بالتقييم الذي يفيد بأن المحاكم العسكرية يجب أن تعمل باستقلال وحياد، وأن تكفل إعمال حقوق الإنسان، وخاصة الحق في الحصول على محاكمة عادلة. وسألت عن التحديات الرئيسية المواجهة فيما يتعلق بالمحاكمة العادلة وضمانات اتباع الأصول القانونية في الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم العسكرية التي لا تستوفي معايير الاستقلال والحياد والكفاءة والمساءلة؛ وما هي المساعدة التي يمكن تقديمها إلى الدول في تقييمها لأوجه القصور المتبقية في نظمها القضائية في حال كانت الإجراءات القضائية أمام المحاكم العسكرية لا تتماشى تماما مع القانون الدولي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومع مقتضيات ضمان الحصول على محاكمة عادلة واتباع الأصول القانونية؛ وما هي الآليات غير التشريعية التي يمكن للدول أن تستخدمها من أجل النهوض بنزاهة القضاة والسلطة القضائية.

٥ - **السيدة سوكاشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن نزاهة النظام القضائي شرط أساسي لتحقيق الديمقراطية وسيادة القانون. وأعربت عن موافقة وفدها على أن المحاكم العسكرية ينبغي أن تكون مدمجة في النظام القضائي العام وأن تعمل وفقا لمعايير حقوق الإنسان، وأن وفدها قد تبنى اتخاذ قرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/٣١ بشأن نزاهة النظام القضائي، والذي أكد على ضرورة أن تطبق المحاكم العسكرية والمحاكم الخاصة الإجراءات القانونية المنشأة حسب الأصول المعترف بها في القانون الدولي كضمانات للمحاكمة العادلة. ويجب أن ترتكز هذه العملية على مبادئ استقلال ونزاهة الهيئات القضائية. وسألت عما إذا كانت المقررة الخاصة ستواصل نظرها في ذلك الموضوع وعن الإضافات التي يمكن إدخالها على مشروع القرار المتعلق بنزاهة النظام القضائي الذي سيعرض على مجلس حقوق الإنسان لينظر فيه في دورته الخامسة والعشرين.

٦ - **السيدة كنول** (المقررة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين): قالت إن أحد التحديات الرئيسية في ما يتعلق بالمحاكم العسكرية هو عدم وجود مجموعة ممارسات موحدة بالنسبة للدول. ويمكن التغلب على تلك المشكلة من خلال جملة أمور، منها اعتماد مجلس حقوق الإنسان مشروع المبادئ التي تحكم إقامة العدل عن طريق المحاكم العسكرية. وتشمل التحديات الأخرى إطالة أمد المحاكمات والإجراءات التمهيدية السابقة للمحاكمات، وعدم كفاية فرص الحصول على المشورة القانونية، وعدم ضمان تطبيق مبدأ تكافؤ وسائل الدفاع بين المدعي العام والدفاع، والقيود المفروضة على الحق في الاستئناف. وينبغي للدول التي تنشئ محاكم عسكرية أن تكفل عمل تلك المحاكم بكفاءة وبطريقة مستقلة ومحايدة تضمن ممارسة حقوق الإنسان والتمتع بها، ولا سيما الحق في الحصول على محاكمة عادلة ومراعاة الأصول القانونية. والمسألة الأخرى التي ينبغي النظر فيها هي ضمان بقاء القضاة في مناصبهم، فكثيرا ما يقتصر تعيين القضاة على فترات محدودة. واختتمت قائلة إن توصيتها العامة هي أن يتم النظر دون إبطاء في مشروع المبادئ التي

تحكم إقامة العدل عن طريق المحاكم العسكرية واعتماده من قبل مجلس حقوق الإنسان.

٧ - **السيد دي زاياس** (الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف): في معرض تقديم تقريره (A/68/284)، الذي قال إنه ينبغي أن يقرأ بالاقتران مع تقريره المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٣ (A/HRC/24/38)، قال إن التقرير حدد العقبات التي تحول دون إعمال نظام عالمي عادل، واقترح إدخال إصلاحات على هيئات الأمم المتحدة بهدف جعلها أكثر ديمقراطية، وتعزيز المشاركة المتساوية للدول في مؤسسات بريتون وودز، وإخضاع الشركات عبر الوطنية لرقابة الأمم المتحدة. كما دعا الحكومات إلى استخدام الأدوات التي تكفل الديمقراطية المباشرة بشكل أكبر وأفضل.

٨ - وتابع قائلا إنه ينبغي تنشيط الجمعية العامة وجعلها أكثر استباقية وديمقراطية وأوسع تمثيلا. وينبغي لها أن تنشر الاستراتيجيات الوقائية وأن تفي بتعهداتها بتجنيب البشرية ويلات الحرب. ويجب أن تعرب عن رفض المجتمع الدولي للحرب، وأن تضع آليات للإنذار المبكر تفضي إلى الكشف عن المعلومات المضللة والدعاية للحرب وطائفة الذرائع التي تستخدمها الدول لتبرير استخدام القوة وإحباطها. وينبغي للأمين العام أن يستخدم مساعيه الحميدة وأن ينشر استراتيجيات تقي من شيوع الدعاية للحرب. وينبغي إحالة أي توترات يمكن أن تفضي إلى اندلاع الحرب إلى مجلس الأمن على وجه السرعة، وكذلك إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان، بما أن الصراعات المسلحة تعيق التمتع بحقوق الإنسان الأساسية. وفي ذلك السياق، فإن مشروع الإعلان بشأن الحق في السلام، الذي ينظر فيه مجلس حقوق الإنسان، من شأنه أن يسهم في تنمية ثقافة الحوار واللاعنف. واختتم قائلا إن الجمعية العامة قد تود أيضا أن تنظر في عقد مؤتمر عالمي بشأن تقرير المصير تتمكن فيه جميع الشعوب الأصلية والشعوب التي تعيش تحت الاحتلال والشعوب غير الممثلة من إسماع صوتها.

٩ - **السيد أوليفيرا** (البرازيل): قال إن وفده يرحب بالتوصية المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة، ومجلس الأمن بصفة خاصة، لكي يعكسا صورة النظام العالمي الحالي. كما أنه يحيط علما بتشديد الخبير المستقل على أهمية التعددية وليس على الإجراءات الانفرادية واستخدام القوة. وتساءل عما إذا كان ينبغي النظر في الحق في الخصوصية بوصفه مبدأ شاملا لممارسة الحقوق المنصوص عليها في التوصية الواردة في الفقرة ٦٩ (ي) من التقرير، ولا سيما الحق في حرية التعبير عن الآراء ومناقشتها. وسأل أيضا عما يمكن للدول الأعضاء أن تفعله على الصعيد المتعدد الأطراف لتعزيز الحق في الخصوصية كأساس لتحقيق الديمقراطية.

١٠ - **السيدة سوكاشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن التحليل الوارد في تقرير الخبير المستقل لنظام دولي ديمقراطي هو تحليل سطحي وإن اقتراح إصلاح مجلس الأمن يستند إلى نظرية مجردة. وذكّرت اللجنة بأن نظام المجلس الحالي الذي يمنح حق النقض للأعضاء الدائمين قد حال في العديد من المناسبات دون ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الحياة. وتابعت قائلة إنه في حين يضطلع المجتمع المدني بدور هام في إقامة نظام دولي ديمقراطي، يجدر التذكير بأن الأمم المتحدة هي في المقام الأول منبر للحوار الحكومي الدولي. والنظام القائم لمنح المركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية يقع ضمن إطار الامتثال التام لولاية الأمم المتحدة.

١١ - وأضافت أن التوصية الواردة في الفقرة ٦٩ (ط) بتوسيع نطاق ولاية مجلس حقوق الإنسان لإتاحة دراسة التقارير الواردة من المؤسسات المالية والشركات عبر الوطنية بموجب إجراء الاستعراض الدوري الشامل لا تقع ضمن

ولاية الخبير المستقل. وعلاوة على ذلك، لا توجد حاجة إلى إنشاء جمعية برلمانية عالمية ومحكمة عالمية لحقوق الإنسان. وقالت إن وفدها يعتقد أن الآلية المعمول بها حاليا لرصد احترام البلدان لحقوق الإنسان – الاستعراض الدوري الشامل – هي آلية فعالة وينبغي الإبقاء عليها كإجراء حكومي دولي. وذكّرت اللجنة بأن الملاحظات الختامية لمجلس حقوق الإنسان تشمل توصيات، ولكن تلك التوصيات ليست ملزمة في إطار القانون الدولي.

١٢ - **السيد** ديار **خان** (باكستان): قال إن وجود عالم يسود فيه العدل والسلام والرخاء سيظل هدفا صعب المنال حتى يتحقق استناد النظام العالمي بشكل راسخ إلى نظام دولي ديمقراطي ومنصف، وهو ما يقتضي، بدوره، الإعمال العالمي لحق تقرير المصير. وفي ذلك السياق، ركز الخبير المستقل الاهتمام على مسألة جامو وكشمير، التي لا تزال من أطول تلك المنازعات دون حل. وتابع قائلا إن العالم، بعد ما يقرب من سبعة عقود على إنشاء الأمم المتحدة، لا يزال يواجه الصراعات والحروب والفقر والجوع والأمية والأمراض. وقال إن وفده يؤيد النداء الذي وجهه الخبير المستقل من أجل إجراء إصلاحات شاملة في الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، من أجل جعلها تتسم بقدر أكبر من الديمقراطية والمساءلة والشفافية. ولا بد من الانتهاء تدريجيا من مراكز الامتياز.

١٣ - وأضاف أن وفده يوافق على أنه غالبا ما ينشأ عن الأعمال العسكرية الانفرادية وفرض الجزاءات الاقتصادية انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في البلدان المستهدفة، وأن التفاوت في القوة المالية والاختلال في الميزان التجاري على الصعيد الدولي هما عقبتان تعترضان سبيل تحقيق التنمية الاقتصادية العادلة وتفضيان إلى إدامة الفقر في مختلف أنحاء العالم. واختتم قائلا إن اقتراح الخبير المستقل إنشاء جمعية برلمانية عالمية ومحكمة عالمية لحقوق الإنسان يستحق الدراسة.

١٤ - **السيد رحمن** (بنغلاديش): قال إن وفده يؤيد آراء الخبير المستقل بشأن العديد من المجالات ذات الصلة بالولاية المسندة إليه، ولا سيما الدعوة إلى تعزيز المؤسسات الديمقراطية وإصلاح الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز بغرض إسماع صوت العالم النامي في إطار أدائها لعملها وصنع قراراتها، فضلا عن الحاجة إلى تخفيض الإنفاق العسكري والتصدي للنقص في الإنفاق على الخدمات الاجتماعية. ومع ذلك، فإن الخبير المستقل قد أغفل الإشارة إلى المساعدة الإنمائية الرسمية، التي سيكون من المستحيل بدونها بناء عالم أكثر عدلا. وفي ذلك الصدد، طلب إلى الخبير المستقل التعليق على ما ينبغي أن يكون عليه النظام الاقتصادي العالمي ما بعد عام ٢٠١٥، وما هي الأهداف التي ينبغي النظر فيها فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية، وإرساء الديمقراطية في المؤسسات المالية، والتجارة.

١٥ - **السيدة فادياتي** (جمهورية إيران الإسلامية): سألت الخبير المستقل عن رأيه في كيفية تأثير الجزاءات الأحادية الجانب والإقليمية على إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، وما إذا كان يعتزم إيلاء المزيد من الاهتمام لتلك المسألة في تقريره المقبل. وتساءلت أيضا عما يمكن أن ينطوي عليه التطرف الناشئ والإرهاب من آثار على إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ولا سيما في البلدان النامية.

١٦ - **السيد أوال** (إندونيسيا): قال إن وفده يؤيد توصيات الخبير المستقل، فإقامة نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافا ينبغي أن تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة بوصفه حجر الزاوية في العلاقات الدولية. وفي ذلك الصدد، فإن إندونيسيا تتوقع من الخبير المستقل احترام الميثاق ومبادئ الحوار البناء والثقة المتبادلة. ولذلك فإنه يحث الخبير المستقل على العمل على تهيئة مناخ من التفاهم المتبادل وبحث القضايا ذات الاهتمام المشترك لدى إجراء مشاورات مع الدول ومع

أصحاب المصلحة الآخرين. وأعرب عن الأمل في أن ينعكس ذلك النهج في التقارير المقبلة.

١٧ - **السيد دي زاياس:** قال إنه في حين لا يتوقع من جميع الدول أن تتفق مع توصياته، فإنه يؤكد لها التزامه بالولاية المسندة إليه وباستقلاله. فبالإضافة إلى الخبرة الفنية، يجب أن تكون لدى الخبير المستقل القدرة على الاضطلاع بولايته في جو خال من التدخل والتخويف ودون عوائق اللياقة السياسية، وإلا سيفشل في أداء ولايته بتكراره طريقة التفكير السائدة وتقديم مقترحات لا تؤدي إلا إلى تأكيد الوضع الراهن. وتابع قائلا إن الاضطلاع بولايته يقتضي أن تكون لديه الثقة في إمكانية التفكير بعيدا عن الأحكام المسبقة وفي صياغة مقترحات ملموسة للإصلاح. وقال إن تقاريره لم تهدف إلى التشهير والتجريح لأن تلك الممارسة تقوم على مغالطة مفادها أن الجهة التي تشهر بالآخرين ليس لديها ما تخجل منه وأن لديها السلطة المعنوية للتشهير بالآخرين. وأضاف أن من الأفضل للدول والمنظمات غير الحكومية التي تدعي أنها تعرف أكثر من غيرها أن تقدم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية بغية مساعدة الدول على تحسين هياكلها الخاصة بحقوق الإنسان بروح من التضامن الدولي.

١٨ - وفيما يتعلق بالحق في الخصوصية، فإن تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير دعا إلى التقيد بالمادة ١٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبالحق في الخصوصية، وبالتالي فإن هذا التقيد يعتبر جزءا لا غنى عنه لضمان إقامة نظام ديمقراطي منصف على الصعيدين المحلي والدولي. وعلاوة على ذلك، فإن التعليق العام رقم ٣٤ للجنة المعنية بحقوق الإنسان استفاض في شرح ما ينطوي عليه الحق في الخصوصية.

١٩ - وقال إنه يؤيد التوصيات المفصلة الواردة في كتاب جوزيف شورتسبورغ بعنوان ''إحداث تحول في منظومة الأمم المتحدة: تصاميم لعالم قابل للاستمرار''. ومع ذلك، فإنه يتعاطف مع الشاغل الذي أعرب عنه الاتحاد الروسي، نظرا للدور التاريخي الذي مثله حق النقض في تفادي الكوارث من خلال منع تدخلات كان من الممكن أن تؤدي إلى حرب عالمية ثالثة. وتابع قائلا إنه يعتبر تقرير المصير جزءا لا يتجزأ من الدستور العالمي المؤلف من ميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات الأساسية التسع لحقوق الإنسان، وهذا ما حدا به إلى الدعوة إلى عقد حلقة عمل في مجلس حقوق الإنسان وتنظيم مؤتمر عالمي بشأن تقرير المصير، بما يمكّن من إجراء دراسة إضافية للمعاهدات مع الشعوب الأصلية التي لم تحقق بعد تقرير المصير.

٢٠ - ومن منطلق الحاجة إلى مزيد من الشفافية والمساءلة في المؤسسات المالية ومنظمة التجارة العالمية في سياق النظام العالمي في فترة ما بعد عام ٢٠١٥، وهو نظام يتعين أن تضطلع فيه البلدان النامية بمشاركة أكبر في صنع القرار في النظام المالي، قال إنه اقترح توسيع نطاق الاستعراض الدوري الشامل ليشمل عمل تلك المؤسسات.

٢١ - وتابع قائلا إنه تمت مناقشة مسألة الآثار المترتبة على الجزاءات المفروضة من طرف واحد على إقامة نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافا في حلقة عمل نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وأضاف أنه أدرج في تقريره توصية حلقة العمل تلك ومفادها أن يعهد مجلس حقوق الإنسان إلى أحد الإجراءات الخاصة القائمة برصد تلك المسألة بالذات، إلى جانب التوصيات الأخرى المقدمة من حلقة العمل. وفي سبيل إحراز التقدم، قال إنه سيواصل إشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، في جو من حسن النية، لمعالجة قضايا من قبيل الاختلالات الهائلة في موازين التجارة والفجوة الهائلة القائمة بين الأغنياء والفقراء. وطلب لذلك من الدول

تقديم النقد البناء الذي يفضي إلى مساعدته على الاضطلاع بما تبقى من الولاية الجديدة للغاية المسندة إليه.

٢٢ - **السيد سينغ** (المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم): قال في معرض عرضه لتقريره الثالث (A/68/294) إن الدور الأساسي الذي يضطلع به التعليم في تسريع التقدم المحرز نحو تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية هو أمر أقرته الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان. ويجب أن يكون النهج المتبع في مجال التعليم قائما على حقوق الإنسان، وأن يربط بين الواجبات الدولية والالتزامات السياسية، ولا سيما في ضوء أوجه التفاوت المتزايدة في إمكانية الحصول على التعليم. ويجب اتخاذ تدابير فعالة من أجل ضمان المساواة الفعلية في حصول الجميع على التعليم. إن أهداف توفير التعليم للجميع ينبغي أن تطبق في جميع الدول نظرا لكون القواعد والمبادئ التي يقوم عليها الحق في التعليم منطبقة في كل مكان، مهما كان مستوى التعليم في البلد، ونظرا لكون الحق في التعليم أمرا أساسيا لممارسة جميع حقوق الإنسان الأخرى وللحد من الفقر.

٢٣ - واسترسل قائلا إن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن تهدف إلى جعل التعليم في المرحلة الإعدادية في متناول الجميع، وإلى كفالة توفير تعليم عالي الجودة في المرحلة الإعدادية للجميع بحلول عام ٢٠٣٠، بما في ذلك التعليم التقني والمهني، مع توفير السبل لتحصيل التعليم العالي.

٢٤ - وتابع قائلا إن كل هدف عالمي منصوص عليه في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن يكون مصحوبا باستراتيجيات وطنية للتنفيذ، تستند إلى نهج قائم على حقوق الإنسان. والحكومات هي التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن التعليم، ولكنه في الوقت نفسه مسؤولية اجتماعية، ومن هنا تنشأ الحاجة إلى تشجيع المشاركة النشطة للهيئات المحلية ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما المجتمعات المحلية والمعلمين والطلاب وأولياء أمورهم.

٢٥ - كما ينبغي أيضا لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ أن تسعى إلى تحقيق إطار من التعاون الإنمائي الدولي قائم على التضامن. وعلاوة على ذلك، ينبغي وضع آلية استعراض الالتزامات لما بعد عام ٢٠١٥ على أساس المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ فمن المهم قياس مدى تحقيق أي هدف من أهداف التنمية في المستقبل، وتقديم التقارير عن ذلك، والتأكد من تطبيق تلك الأهداف على الصعيد الوطني. وسيكون من شأن وضع مجموعة من المؤشرات لذلك الغرض تمكين الحكومات من تحديد أوجه القصور والتقدم المحرز بشكل أفضل. وينبغي ربط المساءلة بآلية لإعمال الحق في التعليم حتى يتسنى لمن يحرم من التمتع بذلك الحق من أفراد وجماعات اللجوء إلى العدالة.

٢٦ - وأضاف أن الجانب المتعلق بالتعليم من خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن يعالج بصورة مباشرة التهميش والاستبعاد من خلال اعتماد تدابير إيجابية، مثل العمل الإيجابي والخطط الاجتماعية. ونظرا لكون التعليم يعود بالفائدة على الأفراد والمجتمع معا، فمن الأهمية بمكان أن تركز خطة التنمية على زيادة الاستثمار الوطني والدولي في التعليم بالاستناد إلى إطار قانوني متين. وينبغي زيادة اهتمام المجتمع بالتعليم - الذي كان وينبغي أن يبقى منفعة عامة - ويجب وضع إطار تنظيمي للتعليم المقدم من القطاع الخاص من أجل تفادي تحويل التعليم إلى مجرد سلعة.

٢٧ - واختتم قائلا إن دور التعليم في تسريع التقدم المحرز نحو تحقيق جميع الأهداف الإنمائية للألفية يستحق اهتماما متواصلا ومتزايدا؛ ولتحقيق ذلك، ينبغي أن يشكل الحق في التعليم أساس خطة التنمية المستقبلية، التي يجب أن تبنى على الاعتبار الأساسي للعدالة الاجتماعية والمساواة.

٢٨ - **السيد رحمن** (بنغلاديش): قال إنه في حين تم إحراز تقدم جيد نحو تحقيق الهدف ٢ من الأهداف الإنمائية للألفية، فإن إطار الأهداف الإنمائية للألفية قد ركز على الجانب الكمي أكثر من تركيزه على الجانب النوعي. ولكن عندما يتعلق الأمر بالتعليم، يصبح النوع أهم من الكم. لذا أعرب عن أمله في أن يعالج إطار خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ الجانب النوعي، وطلب من المقرر الخاص إبداء رأيه بهذا الشأن.

٢٩ - **السيدة فالتشانوفا** (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)): قالت إنها ترحب بالأهمية التي أولاها المقرر الخاص في تقريره للنُهُج العادلة إزاء التعليم التي تراعي مصلحة الفئات المهمشة والضعيفة. فالسياسات العامة والاستراتيجيات يجب أن تراعي بشكل واف ضرورة تزويد الأطفال والشباب والبالغين من الفئات الأكثر حرمانا بالمهارات اللازمة لعيش حياة كريمة وممارسة عمل لائق.

٣٠ - إن الاستثمار في التعليم الجيد، ولا سيما للفتيات، يعود بفوائد مباشرة على جميع الأجيال في مختلف نواحي التنمية الاجتماعية والحد من الفقر. وقد حُددت مسألة التعليم من أجل تحقيق المواطنة العالمية باعتبارها إحدى الأولويات الثلاث لمبادرة الأمين العام العالمية للتعليم ''التعليم أولا''. فهذا المجال الحديث نسبيا للتعلم يتزامن مع نشوء تحديات عالمية جديدة من قبيل الاقتصادات التي تزداد تكاملا واعتمادا على المعرفة، وتزايد الهجرة بين البلدان ومن الريف إلى الحضر، وارتفاع حدة عدم المساواة، وزيادة الوعي بأهمية التنمية المستدامة، وتزايد نسبة السكان من الشباب. وينبغي لنظم التعليم مواجهة تلك التحديات الناشئة من خلال استجابة جماعية ورؤية استراتيجية ذات طابع عالمي بدلا من جعلها قاصرة على فرادى البلدان. وفي ذلك الصدد، ستقوم اليونسكو بتنظيم منتدى حول التعليم من أجل تحقيق المواطنة العالمية في تاينلد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وسألت المقرر الخاص عن رأيه في ما ينبغي أن تكون عليه الأبعاد الرئيسية للمواطنة العالمية، وكيف يمكن زيادة تشجيع الدول الأعضاء على إدماج ذلك المفهوم الحديث ضمن مسؤولياتها في توفير تعليم جيد للجميع.

٣١ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): أعربت عن ترحيب وفدها بتوصيات المقرر الخاص بشأن كيفية تنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء التعليم في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وسألت عن أفضل الآليات لكفالة المساءلة في تلك الخطة؛ وطلبت تقديم أمثلة عن أفضل الممارسات في استهداف الفئات المحرومة والضعيفة من أجل التصدي للتهميش والاستبعاد في مجال التعليم.

٣٢ - **السيد أوال** (إندونيسيا): قال إن الدستور الإندونيسي ينص على تخصيص ما لا يقل عن ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية للتعليم. وأعرب عن اقتناع حكومته بكون التعليم من المسؤوليات الأساسية للحكومات، وكذلك بكونه مسؤولية اجتماعية. وفي ذلك الصدد، تساءل عن كيفية تعزيز جانب بناء القدرات لدى تطبيق نهج قائم على الحقوق في تحقيق الأهداف الإنمائية المتصلة بالتعليم، ولا سيما من جانب الدول. وسأل أيضا المقرر الخاص عن رأيه بشأن مسألة مساءلة مختلف الجهات المعنية بالتعليم والمشاركين فيه.

٣٣ - **السيدة سمايلا** (نيجيريا): أعربت عن موافقة وفدها على وجوب التأكيد على الحق في التعليم - اللبنة الأساسية في التنمية البشرية - في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛ وقالت إن وفدها يؤيد التشديد على نهج قائم على حقوق الإنسان، وعلى أهمية الربط بين التزامات الدول والالتزامات السياسية، وضرورة اتباع نهج شامل للجميع، واعتماد تدابير إيجابية تستهدف الفئات المحرومة والضعيفة. فالمكاسب التي تتحقق في مجال التعليم سيكون لها بلا شك تأثير على جميع الأهداف الإنمائية للألفية. وتابعت قائلة إن نظام التعليم في

نيجيريا خضع لإصلاحات رئيسية، فقد نُقحت السياسة الوطنية الخاصة بالتعليم بحيث أصبحت تركز بصفة رئيسية على توفير التعليم لجميع الأطفال والشباب من ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية. وعلاوة على ذلك، فإن الاستراتيجيات التي وضعتها الحكومة تشمل نظاما لتوفير التعليم الأساسي للجميع يضمن تسع سنوات من التعليم المجاني والإلزامي لجميع الأطفال دون انقطاع، من مرحلة الابتدائية إلى السنوات الثلاث الأولى من التعليم الثانوي.

٣٤ - **السيدة الملا** (قطر): قالت إن بلدها يعلق أهمية كبيرة على الحق في التعليم، وقد بذل كل جهد ممكن لكفالة تكافؤ فرص الحصول على التعليم الجيد للجميع. وذكّرت أن المقرر الخاص قد حضر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ مؤتمر القمة العالمي للابتكار في التعليم في قطر، الذي أطلقت فيه حكومتها المبادرة العالمية ''علِّم طفلا'' والتي تهدف إلى توفير التعليم الجيد للأطفال والشباب غير القادرين على الحصول على التعليم الرسمي. وفي ذلك الصدد، فإن الإرادة السياسية والحكم الرشيد هما مفتاح إعمال الحق في التعليم. وقالت إن وفدها يرحب بالحصول على مزيد من المعلومات بشأن كيفية ضمان أن يشكل الحق في التعليم عنصرا أساسيا من عناصر خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وعلى وجه الخصوص بشأن كيفية إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال ذوي الإعاقة وكفالة تكافؤ الفرص بالنسبة للفتيات.

٣٥ - **السيد سينغ** (المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم): قال إنه تناول في تقريره الثاني أهمية التعليم الجيد، وناقش كيف يمكن لمعايير مثل البنية التحتية، ومضمون المناهج الدراسية، ووضع المدرسين وآفاق تطورهم المهني، أن تشكل إطارا شاملا يمكن من خلاله قياس جودة التعليم. وفي سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، فإن الاتجاه الحالي يشير إلى التحرك نحو اعتبار جودة التعليم أمرا أساسيا.

٣٦ - واستطرد قائلا إن التعليم من أجل تحقيق المواطنة العالمية هو جزء لا يتجزأ من التعليم الجيد، الذي يجب أن يفضي بحكم طبيعته إلى احترام حقوق الإنسان والمواطنة الديمقراطية، والتضامن الدولي، والتفاهم المتبادل. كما يجب إدراج مؤشرات أخرى من قبيل احترام التنوع السياسي الكبير. ويمكن الاسترشاد بالعقد الدولي للتقارب بين الثقافات الذي أطلق مؤخرا في تطوير التعليم على الصعيد العالمي، وكذلك الأمر بالنسبة لمتابعة عقد الأمم المتحدة للتعليم من أجل التنمية المستدامة.

٣٧ - وفيما يتعلق بالمساءلة، يجب تنفيذ الالتزامات السياسية بجدية وربطها بالالتزامات القانونية الدولية، من منظور الاحترام الثابت لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي للمجتمع المدني وغيره من الجهات المعنية الاضطلاع بدور هام في التعاون مع الحكومات بهدف جعلها أكثر تحملا للمسؤولية. وفي ذلك الصدد، فإن المفهوم الناشئ لأصحاب الحقوق وأولي المسؤوليات يتسم أيضا بالأهمية في ذلك المجال. ويمكن تطبيق المساءلة عندما يصبح الحق في التعليم من الحقوق التي يمكن التقاضي بشأنها.

٣٨ - واستطرد قائلا إن الأمثلة على أفضل الممارسات في التصدي للتهميش موجودة ولكنها لا تُجمع بصورة منتظمة. فتدابير الحماية الاجتماعية التي اعتمدتها البرازيل والعديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وجهات أخرى ينبغي أن يُسلّط عليها الضوء بغية التدليل على كيفية التغلب على التهميش والاستبعاد، وهما من التحديات الراسخة وواسعة الانتشار.

٣٩ - وقال إنه يجب فهم النهج القائم على حقوق الإنسان من حيث كيفية تعميم هذه الحقوق في خطة التنمية، وكيفية التعريف بحقوق الإنسان وفهمها بشكل أفضل. وعلاوة على ذلك، يجب النظر إلى خطة التنمية من منظور حقوقي يقر

بالاستحقاق المتأصل لأصحاب الحقوق بحق معين، بصرف النظر عن الاعتبارات المتعلقة بالأهلية. وحتى تكون التنمية عادلة لا بد من معالجة مسألة عدم التكافؤ في الفرص. وفي الختام، رحب بإعراب وفد قطر ووفود أخرى عن دعمها وعن التزامها بإعطاء مكانة بارزة للتعليم في خطة التنمية المقبلة، وأعرب عن أمله في المحافظة على الزخم في المستقبل من خلال الجهود المشتركة لجميع أصحاب المصلحة.

٤٠ - **السيدة ألبوكيرك** (المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي): قالت، في معرض تقديم تقريرها إلى الجمعية العامة (A/68/264)، إن مسألة إزالة أوجه عدم الإنصاف لم تؤخذ في الاعتبار في الأهداف الإنمائية للألفية، وينبغي إدماجها في خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥. فقد أظهرت التجربة أن المساواة لا تأتي كنتيجة تلقائية للممارسات الإنمائية التقليدية؛ وأن الخدمات المقدمة إلى الفئات المرتفعة الدخل لا تصل بصورة تلقائية إلى السكان المهمشين؛ وفي الواقع، فإن كفالة حصول الجميع على المياه وخدمات الصرف الصحي وغيرها من الخدمات الأساسية سيكون مستحيلا ما لم تول تلك الفئات من السكان أولوية قصوى.

٤١ - وتابعت قائلة إنها، بالاقتران مع برنامج الرصد المشترك لإمدادات المياه والصرف الصحي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمة الصحة العالمية، قد قدمت اقتراحا يدعو إلى استخدام بيانات مصنفة بحسب المستفيدين لرصد التقدم المحرز في القضاء على أوجه عدم الإنصاف في إمكانية الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي، وذلك الاقتراح يبين أنه إذا ما أريد تحقيق حصول الجميع على تلك الخدمات بحلول عام ٢٠٣٠، فلا بد من زيادة سرعة التقدم المحرز في توسيع نطاق التغطية لتشمل السكان المهمشين.

٤٢ - وتابعت قائلة إنه نظرا لكون تلوث موارد المياه بواسطة المياه المستعملة في الزراعة والصناعة والصرف الصحي يؤثر تأثيرا سلبيا على حقوق الإنسان في الحصول على خدمات الصرف الصحي، والصحة، والغذاء، والبيئة الصحية، فيجب أن تُراعى هذه الحقوق في سياسات معالجة المياه المستعملة. وعلى الرغم من كون نفايات المراحيض تمثل خطرا كبيرا على الصحة، ولا سيما في المدن، وكون ٨٠ في المائة من مياه الصرف الصحي تترك في البيئة دون معالجة، فإن مسألة معالجة المياه المستعملة لم تمنح بعد أولوية عليا.

٤٣ - وقالت إن الحق في الحصول على خدمات الصرف الصحي لا ينبغي أن يُفهم على أنه الحق في استخدام المراحيض فحسب، بل أن يشمل انتهاكات حقوق الإنسان الناجمة عن الإخفاق في معالجة المياه المستعملة وطرق التخلص منها أو إعادة استخدامها. ويقضي إطار حقوق الإنسان بألا تُقصر الجهود المبذولة على كفالة الحصول على خدمات الصرف الصحي الأساسية، ولا سيما في البلدان التي تكون فيها التغطية شاملة تقريبا ولكن لا تكون فيها معالجة المياه المستعلة كافية. وقد مكنت معايير حقوق الإنسان من إجراء تحسينات تدريجية في مجال المعالجة مع تركيز الدول على التحديات الأكثر إلحاحا. وعلى الرغم من أن من المستحيل تغيير الأمور بين عشية وضحاها، فإنه ينبغي اتخاذ تدابير تدريجية تتناسب مع كل سياق من السياقات. ويجب إيلاء الأولوية لمعالجة حمأة الغائط ومخلفات التعفين، ولا سيما في المستوطنات العشوائية التي كثيرا ما يعاني سكانها من آثار التلوث. ويجب إدراج مسألة جمع ومعالجة المياه المستعملة في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٤ - **السيدة توسن** (النرويج): قالت إن من الواجب معالجة الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لإدارة المياه من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وسألت عن التحديات التي

ينبغي التغلب عليها حتى يشكل إطار حقوق الإنسان جزءا لا يتجزأ من الاعتبارات الأوسع نطاقا لنظم معالجة المياه المستعملة ونظم مراقبة جودة المياه بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠٢٠، وما هي الأدوار والمسؤوليات التي تقع على عاتق الدول الأعضاء والوكالات المانحة والمجتمع المدني والقطاع الخاص في هذا الصدد.

٤٥ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): طلبت مزيدا من المعلومات بشأن سبل إدراج الحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وسبل استخدام حقوق الإنسان كمبدأ لضمان الاستدامة. وسألت المقررة الخاصة عن أولوياتها بالنسبة لعام ٢٠١٤.

٤٦ - **السيدة كلوبتشيش** (سلوفينيا): قالت إن بلدها، بوصفه عضوا في المجموعة الزرقاء، يدعو المجتمع الدولي إلى التمسك بحق الإنسان في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي. وكعضو في الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة، فإنه يؤيد إدراج الحقوق المتعلقة بالمياه ضمن تلك الأهداف. وتابعت قائلة إن الزيارة التي قامت بها المقررة الخاصة إلى سلوفينيا في عام ٢٠١٠ أفضت إلى زيادة الوعي الوطني بضرورة كفالة التمتع بتلك الحقوق على الصعيد العالمي. وطلبت مزيدا من المعلومات بشأن السياسات والاستراتيجيات التي يمكن أن تفضي إلى الاستدامة ضمن إطار قائم على حقوق الإنسان، وكيف يمكن للتعاون بشأن المياه العابرة للحدود أن يكفل احترام حقوق الإنسان في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي.

٤٧ - **السيدة شنيبرغر** (سويسرا): طلبت أمثلة عن الممارسات الجيدة في التشريعات والسياسات والاستراتيجيات الرامية إلى الحد من تلوث المياه وتحسين استخدام المياه المستعملة. ونظرا للافتقار إلى الإرادة السياسية، المذكور في التقرير، طلبت مزيدا من المعلومات عن السبل التي يمكن من خلالها تشجيع الحكومات على التصدي لأكثر التحديات إلحاحا والمتمثل في معالجة المياه المستعملة وجعل القطاع الخاص يضطلع بمسؤولياته في مجال التلوث البيئي. وأعربت عن تأييدها لإدراج هدف خاص بتوفير المياه وخدمات الصرف الصحي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٨ - **السيد رحمن** (بنغلاديش): قال إن حكومته أيدت ولاية المقررة الخاصة منذ البداية ونظمت الزيارة التي قامت بها إلى بنغلاديش في عام ٢٠١٠. وعلى الرغم من إحراز تقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ذات الصلة بتوفير مياه الشرب المأمونة، ما زال يتعين القيام بالكثير في مجال خدمات الصرف الصحي. فالبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، لا تفتقر إلى الإرادة وإنما تفتقر إلى الموارد اللازمة لتحقيق تلك الأهداف. ولن يكون بالإمكان معالجة أوجه عدم المساواة ضمن البلدان نفسها حتى يمكن القضاء على أوجه عدم المساواة على الصعيد العالمي.

٤٩ - وتابع قائلا إن أعضاء الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة يقرّون بأن الأهداف الإنمائية للألفية التي لا يتم الوفاء بها بحلول الموعد النهائي، بما في ذلك تلك المتصلة بخدمات الصرف الصحي، ستدرج في خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥. وطلب من المقررة الخاصة تقديم مزيد من المعلومات بشأن الأهداف الخاصة بخدمات الصرف الصحي التي تعتقد أنها قابلة للتحقيق والقياس والتقدير الكمي، والتي يجدر إدراجها في تلك الخطة.

٥٠ - **السيدة هاس – محسن** (ألمانيا): طلبت مزيدا من المعلومات بشأن مفهوم سُلّم أولويات معالجة المياه المستعملة

كوسيلة لإعمال الحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي باعتباره حقا من حقوق الإنسان، ولا سيما في ضوء التزام الدول باحترام مبدأ الاستدامة. وطلبت توضيحات بشأن سبل إدراج حقوق الإنسان ضمن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ، والسبل التي يمكن للدول أن تسلكها في اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان بهدف إيلاء الأولوية الواجبة لمعالجة المياه المستعملة.

٥١ - **السيدة سمايلا** (نيجيريا): قالت إن حكومة بلدها تؤيد النهج المتمثل في إيلاء نفس القدر من الاهتمام لخدمات الصرف الصحي وجمع النفايات ومعالجتها. ونظرا لكون الخسائر الناجمة عن الافتقار إلى المياه وخدمات الصرف الصحي في أفريقيا تقدر بنحو ٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي، فقد أصبح من الواضح أن تلك المسألة تستحق مزيدا من الاهتمام. وأضافت أن حكومة بلدها أعادت إنشاء وزارة الموارد المائية الاتحادية في عام ٢٠١٠، وأطلقت خريطة طريق في عام ٢٠١١ لمساعدة نيجيريا على تحقيق غايات الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالمياه وخدمات الصرف الصحي والرؤية الأفريقية للمياه لعام ٢٠٢٥، ولكنها ستحتاج إلى نحو بليوني دولار سنويا لتوفير تلك الخدمات إلى ٧٥ في المائة من السكان بحلول عام ٢٠١٥. وفي البيان الصادر عن مؤتمر القمة الرئاسي بشأن التمويل المبتكر لقطاع المياه، الذي عقد في شباط/فبراير ٢٠١٣، أوصي بأن تخصص حكومات الولايات ٥ في المائة من ميزانياتها لقطاع المياه. وبالتعاون مع اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية، اتخذت حكومة بلدها تدابير عديدة من أجل رصد وضمان جودة المياه، بما في ذلك وضع حدود قصوى للملوثات المياه الخطرة.

٥٢ - **السيد غارسيا – لاراش** (إسبانيا): طلب مزيدا من المعلومات عن جوانب الأهداف الإنمائية للألفية التي تقتضي أكبر قدر من الاهتمام العاجل.

٥٣ - **السيدة ألبوكيرك** (المقررة الخاصة المعنية بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي): قالت إن جوانب الأهداف الإنمائية للألفية التي تقتضي أكبر قدر من الاهتمام العاجل هي خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية، التي لم يحرز بشأنها تقدم يذكر.

٥٤ - وتابعت قائلة إن خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥ ينبغي أن تشمل هدفا يتصل بحصول الجميع على المياه وخدمات الصرف الصحي، فضلا عن معالجة المياه المستعملة وإدارة متكاملة لموارد المياه تحترم حقوق الإنسان. وينبغي أن يراعى في صياغة الهدف الحاجة إلى النهوض بالنظافة الصحية، التي بدونها لا يمكن خفض معدل وفيات الأطفال وانتشار الأمراض ذات الصلة بالمياه والصرف الصحي. ومضت تقول إن المسألة التي تثير القلق بشكل خاص هي النظافة الصحية أثناء الطمث وهي مرتبطة بالتمييز الممارس ضد المرأة: ففي بعض البلدان التي قامت بزيارتها خلال فترة ولايتها، كانت هناك فتيات ونساء كثيرات مجبرات على البقاء في البيت أثناء فترة الحيض لمجرد كونهن غير قادرات على تحمل نفقات الفوط الصحية. فبدون الالتزام العالمي بالقضاء على أوجه عدم المساواة وبإدماج الفئات المهمشة، فإن هدف التنمية المستدامة المتصل بالحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي لن يتحقق.

٥٥ - إن التحديات التي تواجهها عملية تعميم حقوق الإنسان في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ هي تحديات سياسية وتشمل عدم وضوح الرؤية بالنسبة لبعض المسائل. ولكنها رحبت ببيان الأمين العام في مؤتمر قمة بودابست المتعلق بالمياه ، الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، والذي شدد فيه على أهمية المياه وخدمات الصرف الصحي في خطة التنمية تلك. واستطردت قائلة إن إرادته السياسية، والإرادة السياسية للمجلس الاستشاري المعني بالمياه

والصرف الصحي ولرؤساء الدول من شأنها أن تحقق التقدم. أما تعميم حقوق الإنسان فيقتضي العمل مع المواطنين، وتوفر الأطر التنظيمية والمساءلة والشفافية والتمويل، وتغييرا في طريقة التفكير. ولكن بذل الجهود الإضافية من شأنه أن يفضي إلى مبادرات أكثر استدامة، وهو أمر أساسي لتفادي التراجع؛ فعلى سبيل المثال، على الرغم من وجود الأرقام المتصلة بعدد الأشخاص الذين تمكنوا من الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي منذ عام ٢٠٠٠، إلا أن عدد الأشخاص الذين فقدوا تلك الإمكانية غير معروف. ورغم أن الهدف المتصل بالمياه من الأهداف الإنمائية للألفية قد تحقق في عام ٢٠١٠، فإن العديد من النظم التي أنشئت منذ عام ٢٠٠٠ قد توقفت عن العمل.

٥٦ - وقالت إن أولوياتها بالنسبة لعام ٢٠١٤ تتمثل في كفالة المشاركة الحقيقية للمواطنين، وهو الموضوع الذي سيتناوله تقريرها القادم إلى الجمعية العامة، والمساءلة وانتهاكات الحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي، وهو الموضوع الذي سيتناوله تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان.

٥٧ - وتابعت قائلة إن الممارسات الجيدة في مجال معالجة المياه المستعملة تشمل النظام الياباني (jōkasō) الذي يجري فيه معالجة المياه المترلية المستعملة في المناطق الريفية في خزانات الصرف الصحي نفسها بدلا من تصريفها في البيئة أو نقلها. والحكومة اليابانية تنظر في إمكانية تصدير تلك التكنولوجيا بأسعار زهيدة. وتقوم حكومة البرازيل بدفع مبالغ مالية إلى شركات المياه بشرط استيفائها للمعايير التي تزداد صرامة في معالجة المياه في إطار البرنامج الحكومي لإزالة التلوث من أحواض الصرف. وهنالك مبادرات ناجحة أخرى في توفالو وناميبيا والهند والولايات المتحدة الأمريكية. وذكرت أن مكتبها جمع تلك الممارسات الجيدة وأصدرها في عام ٢٠١٢ تحت عنوان"على المسار الصحيح" (On the Right Track).

٥٨ - وردا على ممثل بنغلاديش، قالت إنه على الرغم من وجود حاجة حقيقية إلى مزيد من الموارد من أجل إحراز التقدم في مجال خدمات الصرف الصحي، إلا أن نهج الصرف الصحي الشامل الذي تضطلع به بنغلاديش بقيادة المجتمع المحلي قد حسن من إمكانية حصول أشد الناس ضعفا على تلك الخدمات من خلال الإرادة السياسية، رغم الموارد المحدودة. وردا على ممثلة سلوفينيا، قالت إنه ينبغي إجراء تقييم للآثار المترتبة على حقوق الإنسان في البلدان التي يجري فيها تطبيق تدابير التقشف، من أجل تفادي وقوع انتهاكات للحق في الحصول على المياه وخدمات الصرف الصحي وعدم ضمان الحصول عليها بشكل مستدام.

رفعت الجلسة الساعة ١٢:٣٠.